بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه التوكل

وصلى الله على محمد وآله وسلم الحمد لله الذي لم يزل عالما قديرا
وصلى الله على سيدنا محمد الذي ارسله الى الناس بشيرا ونذيرا وعلى
آله وصحبه وسلم تسليما اما بعد فان التصانيف في اصطلاح اهل الحديث
كثرت وبسطت واختصرت فسألني بعض الاخوان ان الخص لهم
المهم من ذلك فاجبته في سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك

فاقول الخبر اما ان يكون له طرق بلا عدد معين او مع حصر
مع فوق الاثنين او بهما او بواحد فالاول المتواتر وهو
المفيد للعلم اليقيني بشروطه والثاني المشهور وهو المستفيض على رأي
والثالث العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه والرابع
الغريب وكلها سوى الاول آحاد وفيها المقبول والمردود
لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون الاول
وقد يقع فيها ما يفيد العلم النظري بالقرائن

على المختار

على المختار ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند او لا فالاول الفرد
المطلق والثاني الفرد النسبي ويقل اطلاق الفردية عليه وخبر
الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ
وهو الصحيح لذاته وتتفاوت رتبه بسبب تفاوت هذه الاوصاف
ومن ثمة قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما فان خف
الضبط فالحسن لذاته وبكثرة طرقه يصحح فان جمعا فللتردد
في الناقل حيث التفرد والا فباعتبار اسنادين وزيادة
راويهما مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو اوثق فان خولف
بارجح فالراجح المحفوظ ومقابله الشاذ ومع الضعف
فالراجح المعروف ومقابله المنكر والفرد النسبي ان وافقه غيره
فهو المتابع وان وجد متن يشبهه فهو الشاهد وتتبع
الطرق لذلك هو الاعتبار ثم المقبول ان سلم من المعارضة فهو
المحكم وان عورض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث او لا

وثبت المتاخر فالناسخ والاخر المنسوخ والا فالترجيح
ثم التوقف ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن فالسقط
اما ان يكون من مبادي السند من تصرف مصنف او من اخره
بعد التابعي او غير ذلك فالاول المعلق والثاني المرسل
والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل
والا فالمنقطع ثم قد يكون واضحا او خفيا فالاول يدرك بعدم التلا
قي ومن ثم احتاج الى التاريخ والثاني المدلس ويرد بصيغة
يحتمل اللقي كعن وقال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلق ثم الطعن
اما ان يكون لكذب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلطه
او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفته او جهالته او بدعته
او سوء حفظه فالاول الموضوع والثاني المتروك والثالث المنكر
على راي وكذا الرابع والخامس ثم الوهم ان اطلع عليه بالقرائن
وجمع الطرق فالمعلل ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق

فمدرج

فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمرفوع فمدرج المتن او
بتقديم او تاخير فالمقلوب او بزيادة راو فالمزيد
في متصل الاسانيد او بابداله ولا مرجح فالمضطرب وقد يقع
الابدال عمدا امتحانا او بتغيير حرف او حروف مع بقاء
السياق فالمصحف والمحرف ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقص
والمرادف الا لعالم بما يحيل المعاني فان خفي المعنى احتيج الى شرح
الغريب وبيان المشكل ثم الجهالة وسببها ان الراوي قد تكثر
نعوته فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض وصنفوا فيه الموضح
وقد يكون مقلا فلا يكثر الاخذ عنه وصنفوا فيه الوحدان
او لا يسمى اختصارا وفيه المبهمات ولا يقبل المبهم ولو ابهم بلفظ
التعديل على الاصح فان سمي الراوي وانفرد واحد عنه فمجهول
العين او اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور
ثم البدعة اما بمكفر او بمفسق فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور

الجمهور والثاني يقبل من لم يكن داعية في الاصح الا ان روى
ما يقوي بدعته فيرد على المختار وبه صرح الجوزجاني شيخ
النسائي ثم سوء الحفظ المعتبر وكذا المستور والمرسل
والمدلس صار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع ثم الا
سناد اما ان ينتهي الى النبي صلعم تصريحا او حكما من قوله او فعله
او تقريره او الى الصحابي كذلك ومن لقي النبي صلعم مؤمنا
به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة على الاصح او الى التابعي
وهو من لقي الصحابي كذلك فالاول المرفوع والثاني الموقوف
والثالث المقطوع ومن دون التابعي فيه مثله ويقال للاخيرين
الاثر والمسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فان
قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلعم او الى امام ذي صفة
علية كشعبة فالاول العلو المطلق والثاني العلو النسبي
وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير
طريقه وفيه البدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك

وفيه

المساواة وهي استواء عدد الاسناد من الراوي الى اخره مع
اسناد احد المصنفين وفيه المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ
ذلك المصنف ويقابل العلو باقسامه النزول فان شارك
الراوي من روى عنه في السن واللقاء فهو الاقران وان
روى كل منهما عن الاخر فالمدبج فان روى عمن دونه
فالاكابر عن الاصاغر ومنه الاباء عن الابناء وفي عكسه كثرة
ومنه من روى عن ابيه عن جده وان اشترك اثنان عن شيخ
وتقدم موت احدهما فهو السابق واللاحق وان روى عن اثنين
متفقي الاسم ولم يتميزا فباختصاصه باحدهما يتبين المهمل
وان جحد الشيخ مرويه جزما رد او احتمالا قبل في الاصح وفيه
من حدث ونسي وان اتفق الرواة في صيغ الاداء او
غيرها من الحالات فهو المسلسل وصيغ الاداء سمعت
وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرئ عليه وانا اسمع

ثم انبانا ثم ناولني ثم شافهني ثم كتب الي ثم عن ونحوها
فالاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فمع غيره واو
لها اصرحها وارفعها ما يقع في الاملاء والثالث والرابع
لمن قرا بنفسه فان جمع فهو كالخامس والانباء بمعنى الاخبار
الا في عرف المتاخرين فهو للاجازة كعن وعنعنة المعاصر
محمولة على السماع الا من المدلس وقيل يشترط ثبوت لقائهما
ولو مرة وهو المختار واطلقوا المشافهة في الاجازة
المتلفظ بها والمكاتبة في الاجازة المكتوب بها واشتر
طوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع
انواع الاجازة وكذا اشترطوا الاذن في الوجادة والوصية
بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة بذلك كالاجازة العامة
للمجهول وللمعدوم على الاصح في جميع ذلك ثم الرواة ان اتفقت
اسماؤهم واسماء اباهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم
فهو المتفق والمفترق وان اتفقت الاسماء خطا

واختلفت

واختلفت الفاظهم فهو المؤتلف والمختلف وان اتفقت الاسماء
واختلفت الاباء او بالعكس فهو المتشابه وكذا ان وقع ذا
لك الاتفاق في اسم واسم اب والاختلاف في النسبة ويتركب
منه ومما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق والاشتباه في
اسم واسم الاب الا في حرف او حرفين او بالتقديم او بالتاخير
او نحو ذلك

خاتمة

ومن المهم معرفة
طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم
واحوالهم تعديلا وتجريحا ومراتب الجرح واسواها الوصف
بافعل كاكذب الناس ثم دجال او وضاع او كذاب واسهلها
لين او سيء الحفظ او فيه مقال ومراتب التعديل وارفعها
الوصف بافعل كاوثق الناس ثم ما تاكد بصفة او صفتين
كثقة ثقة او ثقة حافظ وادناها ما اشعر بالقرب من اسهل
التجريح كشيخ ويقبل التزكية من عارف باسبابها
ولو من واحد على الاصح والجرح مقدم على التعديل

ان صدر منها ان عرف باسبابها فان خلا عن تعديل قبل
محمولا على المختار ومعرفة كنى المسمين واسما المكنين ومن
اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت كناه او نعوته
ومن وافقت كنيته اسم ابيه او بالعكس او كنيته كنية زوجته
ومن نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق الى الفهم ومن اتفق
اسمه واسم ابيه وجده واسم شيخه وشيخ شيخه فصاعدا ومن
اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة الاسما المجردة
والمفردة وكذلك الكنى والالقاب والانساب وتقع في القبائل
والاوطان بلادا او ضياعا او سككا والمجاورة الى
الصنائع والحرف ويقع فيه الاتفاق والاشتباه كالا
سما وقد يقع القابا ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة
الموالي من اعلى الى اسفل بالرق او بالحلف ومعرفة الاخوة والاخوات
ومعرفة ادب الشيخ والطالب وسن التحمل والادا وصفة
كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه
وتصنيفه في الاسانيد او الابواب او العلل او الاطراف

ومعرفه

ومعرفة سبب الحديث وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلى
ابن الفرا وصنفوا في غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهرة
التعريف مستغنية عن التمثيل وحصرها متعسر فلتراجع لها
مبسوطاتها والله الموفق والهادي لا اله الا هو عليه توكلت
واليه انيب وللمولى المعين تمت كتبه الفقير بحمد الله وحسن توفيقه فله الحمد
كثيرا بكرة واصيلا وتلك للملا العلامة القاضي حسين عبدالله العنسي
حفظه الله بقلم الحقير [illegible] امين [illegible]

نهاية المخطوطة

END